



أبناؤنا في الخارج

إجراءات وشروط التقدم لامتحانات

(أبناؤنا في الخارج)

العام الدراسي

٢٠٢٢/٢٠٢١

فهرس التعليمات

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|--|
| ٢ | مقدمة |
| ٣ | مواعيد عقد الإمتحانات |
| ٣ | نظام الامتحانات - دور اول - دور ثان |
| ٤ | الفئات المسموح لها بدخول الامتحان |
| ٤ | مواد الامتحان للصف الثاني الثانوي |
| ٥ | اللغات الأجنبية المسموح لطلاب أبناؤنا في الخارج أداء الامتحان فيها |
| ٥ | حالات الإعفاء من اللغة الأجنبية الثانية |
| ٦ | الطلاب المتقدمين على نظام اللغات |
| ٦ | المدارس الدولية |
| ٧ | بيان بالشهادات الغير معادلة |
| ٨ | المستندات المطلوبة للتقدم |
| ٩ | رسوم الامتحان ، خطوات التقدم للامتحانات وتسجيل الاستمارة الإلكترونية |
| ٩ | ألية أداء الامتحانات |
| ١٠ | تنبيهات وأحكام عامة |
| ١١ | المناهج الدراسية - الكتب الدراسية |

أبناؤنا في الخارج

مقدمة

نظراً لأن التعليم يعتبر من أهم العوامل الرئيسية في بناء الدول وأهم الأسباب لتقدم ونهضة الشعوب، فقد تبنت الدولة متابعة شئون المصريين بالخارج في مجال التعليم قبل الجامعي والعمل الدائم على تقديم جميع الخدمات التعليمية لهم والتيسير عليهم قدر الإمكان.

ومن أهم الوسائل التي تتخذها الدولة لمساعدة الجاليات المصرية بالخارج، تطبيق نظام امتحانات أبنائنا في الخارج من خلال الإدارة العامة لامتحانات بوزارة التربية والتعليم والتعليم الفني، حيث تنفرد جمهورية مصر العربية عن جميع دول العالم بتقديم تلك الخدمة لرعاياها المصريين.

نظراً لاهتمام فخامة رئيس الجمهورية برعاياه من أبناء الجاليات المصرية بالخارج، تفضل سيادته بتكليف معالي رئيس الوزراء بتطوير منظومة امتحانات أبنائنا في الخارج بمعاونة الجهات المعنية بهذا الأمر.

ونظراً لأهمية استمرار الطلاب المصريين بالخارج في دراسة المناهج المصرية التي يتم تدريسها في مصر، وما لها من أثر في توطيد الهوية المصرية لدى الطلاب بالخارج بجانب توطيد العلاقات الدولية بين جمهورية مصر العربية ومختلف بلاد العالم، فقد تم إعداد نظام الالتحاق بنظام امتحانات أبنائنا في الخارج بما يتناسب مع جميع الفئات على مستوى العالم، حيث يعتبر طلاب أبنائنا في الخارج طلاب منازل.

قد تم إعداد خطوات وشروط التقدم للالتحاق بنظام امتحانات أبنائنا في الخارج في هذا الكتيب مع شرح مفصل بداية من التقدم لامتحان وحتى الحصول على النتيجة.

وقد حاولنا جاهدين شرح جميع النقاط بطريقة سهلة وميسرة لتتناسب مع جميع الفئات، سائلين المولى عز وجل أن ينال رضاكم، وما توفيقنا إلا بالله.

إدارة أبنائنا في الخارج

تعليمات بشأن إجراءات وشروط التقدم

لامتحانات أبناؤنا في الخارج للعام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٢

تطبيقاً لأحكام قانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون رقم ٢٣٣ لسنة ١٩٨٨ والقرارات الوزارية المنفذة لهذا الشأن تُعقد امتحانات (أبناؤنا في الخارج) تحت إشراف وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني.

مواعيد عقد الامتحانات

تُعقد امتحانات أبناؤنا في الخارج للعام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٢ على دورين في المواعيد الآتية :-

١- الدور الأول اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٢٢ / ٤ / ٢

٢- الدور الثاني اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٢٢ / ٧ / ١٦

وذلك طبقاً للجدول التي ستصدرها الإدارة العامة للامتحانات .

نظام الامتحانات

تُعقد امتحانات أبناؤنا في الخارج وفقاً للمناهج التي تدرس في جمهورية مصر العربية في العام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٢ بدءاً من الصف الأول الابتدائي وحتى الصف الثاني الثانوي العام .

أولاً: امتحان الدور الأول :

يُسمح للطلاب الذي أتم دراسة المواد المقررة في ذات الصف الدراسي المقيد به بأداء الامتحان في جميع المواد بنظام (المنهج كاملاً) للعام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٢ على أن تحسب للطلاب الدرجة الفعلية التي يحصل عليها في الامتحان .

• بالنسبة لطلاب الصف الأول والثاني والثالث الابتدائي: يتم تحميل ملف الأنشطة وفقاً لنظام دراسة الطالب (عربي أو لغات) من خلال الموقع الإلكتروني المخصص لذلك ويقوم الطالب بأداء الأنشطة المطلوبة بنفسه وبخط يده، ثم يقوم ولي أمر الطالب برفع الملف بعد استكمالها إلى الموقع الإلكتروني، مع العلم بأنه لن يتم إصدار أي إخطار (شهادة) نجاح للطلاب بدون تقديم ملف الأنشطة.

ثانياً: امتحان الدور الثاني :

يُسمح للفئات التالية بأداء امتحان الدور الثاني من (الصف الرابع الابتدائي وحتى الصف الثاني الثانوي):

١. الطالب الراسب في مادة أو أكثر بالدور الأول (سواء كانت المادة الدراسية داخل أو خارج المجموع الكلي) له الحق في التقدم لأداء امتحان الدور الثاني، وتُحسب للطلاب ٥٠% من النهاية الكبرى المقررة لهذه المواد فقط.

٢. الطالب الذي تغيب في جميع المواد أو بعض المواد بالدور الأول لعذر قهري، يتم تقديم الأسباب والمستندات الدالة على ذلك إلى الإدارة العامة للامتحانات للبت في قبوله، وفي حالة الموافقة على قبول الطالب بامتحان الدور الثاني فإنه يؤدي الامتحان في جميع المواد أو المتغيب عنها بنظام المنهج كاملاً ويحسب له الدرجة الفعلية التي يحصل عليها في هذه المواد.

وفي جميع الأحوال لا يحق للطلاب التقدم لامتحانات الدور الثاني مالم يكن متقدماً لامتحانات الدور الأول في امتحانات أبناؤنا في الخارج أو إحدى الإدارات التعليمية في مصر.

في حالة حدوث ظروف طارئة تحول دون أداء امتحانات أبناؤنا في الخارج في المواعيد المقررة بالدور

الأول أو الدور الثاني

سيتم الإعلان عن مواعيد وآلية أداء الامتحانات.

الفئات المسموح لها بدخول الامتحان

أولاً : امتحانات مرحلة التعليم الأساسي (من الصف الأول الابتدائي إلى الثالث الإعدادي)

- تطبيقاً لأحكام قانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته يشترط للتقدم للامتحان ألا يقل سن الطالب عن خمس سنوات ونصف ولو بيوم واحد في أول أكتوبر من العام الحالي ٢٠٢١ بالنسبة للصف الأول الابتدائي.
- الطلاب الناجحون بالصفوف الأول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس الابتدائي، والأول والثاني الإعدادي في مدارس جمهورية مصر العربية، على أن يرسل الطالب بيان نجاح معتمد بآخر صف دراسي حاصل عليه من إدارة شئون الطلبة والامتحانات بالإدارة التعليمية التابع لها.
- الطلاب الناجحون في امتحانات أبنائنا في الخارج يكتفى بأن يسجل الطالب بالرقم القومي على الموقع الإلكتروني ومراجعة بياناته ثم الضغط على زر حفظ.
- الطلاب الناجحون في امتحان النقل من صف دراسي في دولة تمت مناظرة الصفوف الدراسية بها بمثيلاتها في جمهورية مصر العربية على أن يرسل الطالب من هذه الفئة أصل الشهادة الدراسية الحاصل عليها مصدق عليها من وزارتي التربية والتعليم والخارجية في الدولة الحاصل منها على الشهادة الدراسية ومصدقاً عليها من سفارة جمهورية مصر العربية في تلك الدولة بالبريد السريع على الإدارة العامة لامتحانات (أبنائنا في الخارج).
- الطلاب المحولون من التعليم الأزهرى إلى التعليم العام يشترط موافقة الإدارة المركزية للأزهر الشريف، حيث يرسل الطالب موافقة الأزهر على التحويل وبيان قيد بإحدى مدارس التعليم العام بالبريد السريع على الإدارة العامة لامتحانات (أبنائنا في الخارج).

ثانياً : امتحان النقل من الصف الأول الثانوي

- الطلاب الحاصلون على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي من جمهورية مصر العربية يرسل الطالب أصل شهادة النجاح في امتحان شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي معتمدة من إدارة شئون الطلبة والامتحانات بالإدارة أو المديرية التعليمية المختصة.
- الطلاب الناجحون في امتحانات أبنائنا في الخارج يكتفى بأن يسجل الطالب بالرقم القومي على الموقع الإلكتروني ومراجعة بياناته والضغط على زر حفظ.
- الطلاب الحاصلون على شهادة الصف الثالث الإعدادي (التاسع) من دولة تمت معادلة شهادتها بالشهادات المصرية على أن يرسل الطالب أصل الشهادة الدراسية الحاصل عليها ويكون مصدقاً عليها من وزارتي التربية والتعليم والخارجية في الدولة الحاصل منها على الشهادة الدراسية ومصدقاً عليها من سفارة جمهورية مصر العربية في تلك الدولة .
- الطلاب المحولون من الأزهر الشريف والحاصلين على شهادة الإعدادية الأزهرية يتم قبولهم بالصف الأول الثانوي على أن يستمر الطالب على نظام المنازل حتى نهاية المرحلة عند عودته لأرض الوطن .

ثالثاً : امتحان النقل من الصف الثاني الثانوي

- الطلاب الناجحون في امتحان النقل من الصف الأول الثانوي الي الصف الثاني الثانوي في جمهورية مصر العربية يرسل الطالب أصل شهادة النجاح في امتحان الصف الأول الثانوي معتمدة من إدارة شئون الطلبة والامتحانات بالإدارة أو المديرية التعليمية المختصة .
- الطلاب الناجحون في امتحانات أبنائنا في الخارج يكتفى بأن يسجل الطالب بالرقم القومي على الموقع الإلكتروني ومراجعة بياناته والضغط على زر حفظ.
- الطلاب الحاصلون على شهادة الصف الأول الثانوي من دولة تمت مناظرة شهادتها بالشهادات المصرية على أن يرسل الطالب أصل الشهادة الدراسية الحاصل عليها ويكون مصدقاً عليها من وزارتي التربية والتعليم والخارجية في الدولة الحاصل منها على الشهادة الدراسية ومصدقاً عليها من سفارة جمهورية مصر العربية في تلك الدولة بالإضافة إلى أصل شهادة الصف الثالث الإعدادي.

مواد الامتحان للصف الثانى الثانوى

يؤدى جميع الطلاب المتقدمين لامتحان الصف الثانى الثانوى امتحانات المواد العامة والتخصصية كالاتي :

أولاً: المواد العامة التي يمتحن فيها طلاب الشعبتين:

- * مواد عامة تضاف للمجموع الكلى: (اللغة العربية - اللغة الأجنبية الأولى - اللغة الأجنبية الثانية)
- * مواد عامة لا تضاف للمجموع الكلى: (التربية الدينية - المواطنة وحقوق الإنسان) .

ثانياً: المواد التخصصية التي تضاف للمجموع الكلى:

يتعين على الطالب أداء الامتحان فى المواد التالية على حسب الشعبة .

الشعبة العلمية:

الكيمياء - الأحياء - الفيزياء - الرياضيات البحتة (الجبر - التفاضل وحساب المثلثات - تطبيقات الرياضيات) .

الشعبة الأدبية:

التاريخ - الجغرافيا - علم النفس والاجتماع - الفلسفة والمنطق - الرياضيات العامة (الجبر - التفاضل وحساب المثلثات).

- على أن يدون الطالب باستمرار التقدم الشعبة التي يرغب الالتحاق بها ، ولا يحق للطالب تغيير الشعبة إلا بعد التقدم بطلب رسمى للجنة النظام والمراقبة (أبنائنا في الخارج).

اللغات الأجنبية المسموح لطلاب أبنائنا فى الخارج أداء الامتحان فيها

أولاً : طلاب مرحلة التعليم الأساسى:

- ١- طلاب نظام اللغات يؤدون الامتحان فى لغة أجنبية واحدة فقط من اللغتين : (الإنجليزية) أو (الفرنسية) كلغة أجنبية أولى.
- ٢- طلاب نظام العربي يؤدون الامتحان فى اللغة الإنجليزية فقط كلغة أجنبية أولى.

ثانياً : اللغات الأجنبية لامتحان النقل فى الصف الأول والثانى الثانوى :

- يشترط أن يؤدى الطالب الامتحان فى إحدى اللغتين كلغة أجنبية أولى (الإنجليزية أو الفرنسية).
- إذا كانت اللغة الأجنبية الأولى الإنجليزية يؤدى الطالب الامتحان فى إحدى اللغات التالية كلغة أجنبية ثانية (الفرنسية - الألمانية - الإيطالية - الأسبانية) .
- إذا كانت اللغة الأجنبية الأولى هى الفرنسية فيشترط أن تكون اللغة الأجنبية الثانية هى الإنجليزية .
- يؤدى الطالب الامتحان فى اللغة الأجنبية الثانية بالصف الثانى الثانوى بنفس اللغة التى أدى الامتحان فيها بالصف الاول الثانوى ولا يجوز تغييرها طبقاً لموافقة رئيس قطاع التعليم العام فى ٢٠٠٩/٩/٢ ، وموافقة رئيس قطاع مكتب الدكتور الوزير على رأى فتوى الشئون القانونية بتاريخ ٢٠١٧/٦/٨ .

حالات الإعفاء من اللغة الأجنبية الثانية للصف الثانى الثانوى

- الطلاب المصريين الذين كانوا يدرسون فى دول لا تدرس بها اللغة الأجنبية الثانية يجوز إعفائهم من الامتحان فى اللغة الأجنبية الثانية وذلك على النحو التالى :
- أن يكون الطالب قد اجتاز بنجاح الصف المناظر للصف الأول الثانوى العام المصرى فى دوله لا تدرس فيها لغة أجنبية ثانية وتقدم لأداء امتحانات أبنائنا فى الخارج على أن يرسل طلب الإعفاء وإقرار من ولى أمر الطالب للنظر فى أحقية الطالب فى الإعفاء من عدمه .
- بالنسبة لطلاب الدمج: يعفى الطلاب ذوى الإعاقة البسيطة (الإعاقة الذهنية البسيطة - متلازمة داون والشلل الدماغى واضطراب طيف التوحد) من دراسة اللغة الأجنبية الثانية.

الطلاب المتقدمين على نظام اللغات

- يُعقد امتحان في المستوى الرفيع للغة الأجنبية الأولى للطلاب المتقدمين على نظام اللغات من الصف الرابع الابتدائي وحتى الصف الثاني الثانوي على أن يكون امتحان المستوى الرفيع بنفس لغة امتحان اللغة الأجنبية الأولى.
- يؤدي الطلاب من الصف الأول الإعدادي وحتى الصف الثالث الإعدادي امتحان اللغة الأجنبية الثانية في إحدى اللغات الآتية : (الفرنسية - الألمانية - الإيطالية - الأسبانية - الإنجليزية).
- يؤدي الطالب الامتحان في اللغة الأجنبية الثانية بالصفين الثاني والثالث الإعدادي بنفس اللغة التي أدى بها بالصف الأول الإعدادي (ولا يجوز للطالب تغيير اللغة الأجنبية الثانية).
- إذا كانت اللغة الأجنبية الأولى هي الفرنسية فيشترط أن تكون اللغة الأجنبية الثانية هي الإنجليزية .
- يشترط لاستمرار الطلاب على نظام اللغات (الذين يؤدون امتحان العلوم والرياضيات باللغات الأجنبية) اجتياز الاختبار في مادة المستوى الرفيع بدءاً من الصف الرابع الابتدائي وحتى الثاني الثانوي، بالإضافة إلى اجتياز اختبار اللغة الأجنبية الثانية للطلاب من الصف الأول الإعدادي وحتى الثالث الإعدادي طبقاً للقرار الوزاري رقم (٣٨٦) لسنة ٢٠١٨، وعند عودتهم إلى أرض الوطن تطبق عليهم قواعد تنسيق القبول بالمدارس الرسمية لغات والمتميزة لغات والخاصة لغات، من حيث السن والتي تطبق على الطلاب المصريين داخل جمهورية مصر العربية.
- يشترط لإحاق الطلاب للدراسة بنظام اللغات في امتحانات أبناؤنا في الخارج أن يكونوا حاصلين على شهادات من إحدى المدارس (الخاصة لغات أو الرسمية لغات أو المتميزة لغات) واجتازوا بنجاح اختبار المستوى الرفيع بالنسبة للمرحلة الابتدائية والمرحلة الثانوية - واختبار المستوى الرفيع واللغة الأجنبية الثانية بالنسبة للمرحلة الإعدادية .
- الطالب الذي يؤدي الامتحان في مادة المستوى الرفيع فقط بالنسبة للمرحلة الابتدائية والصف الأول والثاني الثانوي، أو المستوى الرفيع واللغة الأجنبية الثانية بالنسبة للمرحلة الإعدادية ولم يؤدي امتحان مادتي الرياضيات والعلوم باللغات يعتبر الطالب على نظام الدراسة باللغة العربية بغض النظر عن أدائه الامتحان في تلك المواد .

المدارس الدولية

- غير مسموح لطلاب المدارس الدولية بالتقدم للإمتحان في جميع المواد على نظام أبناؤنا في الخارج لكونها شهادات غير معادلة للمناهج التي تدرس داخل جمهورية مصر العربية إلا بعد إجراء امتحان تحديد مستوى في جميع المواد تحت إشراف الإدارة التعليمية التابع لها الطالب واجتيازها لهذا الامتحان، على أن يقوم الطالب بإحضار بيان نجاح تحديد المستوى في جميع المواد معتمد من الإدارة التعليمية قسم شئون الطلاب والامتحانات بالإضافة إلى صورة من الشهادة الدولية ضمن مستندات التقدم إذا ما رغب بالتقدم للإمتحان على نظام أبناؤنا في الخارج تطبيقاً للقرار الوزاري (١٣٩) لسنة ٢٠١٣ والقرار (٢٨٤) لسنة ٢٠١٤ .
- يحق للطلاب المصريين بالخارج الحاصلين على شهادات غير معادلة للمناهج التي تدرس داخل جمهورية مصر العربية أداء امتحان تحديد المستوى الذي يتم عقده عن طريق المنصة الخاصة بامتحانات أبناؤنا في الخارج.
- ويسمح للصفوف الأول والثاني والثالث الابتدائي بأداء الامتحان في المواد القومية (عن طريق تقديم ملف الأنشطة باللغة العربية)، ومواد (اللغة العربية - التربية الدينية - الدراسات الاجتماعية) من الصف الرابع الابتدائي وحتى الصف الثالث الإعدادي - ومواد (اللغة العربية - التربية الدينية - التاريخ - الجغرافيا - التربية الوطنية) للصف الأول الثانوي أما الصف الثاني الثانوي فيؤدي طلاب الشعبة الأدبية الامتحان في مواد (اللغة العربية - التربية الدينية - التاريخ - الجغرافيا - المواطنة وحقوق الانسان) ويؤدي طلاب الشعبة العلمية الامتحان في مواد (اللغة العربية - التربية الدينية - المواطنة وحقوق الانسان) علماً بأنها مواد نجاح ورسوب، ويشترط عند التقدم لإداء الامتحان في المواد القومية السابق ذكرها إحضار أصل بيان قيد في الصف المتقدم له من المدرسة الدولية التابع لها بالإضافة الى صورة طبق الأصل من الشهادة الدولية لآخر صف دراسي حاصل عليه الطالب وأصل بيان نجاح في المواد القومية في آخر صف دراسي معتمد من الإدارة التعليمية.

المستندات المطلوبة للتقدم

أصل استمارة التقدم للامتحان مرفقاً بها صورة من إقامة الطالب داخل الدولة المثبتة بجواز سفر الطالب مع صورة من التأشيرة الموجودة بجواز السفر موضحاً بها تاريخ دخول وخروج الطالب من وإلى الدولة، بالإضافة إلى أصول المستندات التالية :

أولاً: الصف الأول الابتدائي

- بالنسبة للطلاب المصريين فقط:

أصل شهادة الميلاد (الرقم القومي)، ولا يشترط اعتمادها من السفارة ولا توثيقها، وهذه الشهادة لا يتم استردادها.

- بالنسبة للطلاب الغير مصريين:

أصل شهادة الميلاد معتمدة وموثقة من السفارة ، على أن يكون لديهم إقامة نظاميه بالدولة سارية حتى نهاية الامتحانات.

ثانياً : الصفوف من الصف الثاني الابتدائي وحتى الصف الثاني الثانوي

الطالب الذي حصل على آخر صف دراسي له من جمهورية مصر العربية

- أصل بيان نجاح آخر صف دراسي حاصل عليه الطالب معتمد من إدارة شئون الطلاب بالإدارة أو المديرية التعليمية المختصة.

- أصل شهادة ميلاد الطالب (رقم قومي).

- بالنسبة لطلاب المدارس الخاصة لغات أو المدارس الرسمية لغات أو المتميزة لغات يشترط تقديم أصل بيان نجاح لآخر صف دراسي حاصل عليه الطالب موضحاً به اسم المدرسة ونوعيتها ومدرج به درجة المستوى الرفيع (للمرحلة الابتدائية)، ودرجة المستوى الرفيع واللغة الأجنبية الثانية (للمرحلة الإعدادية) مع توضيح مسمى اللغة الأجنبية الثانية، ومعتمد من إدارة شئون الطلاب بالإدارة أو المديرية التعليمية التابع لها الطالب في حال رغبة الطالب التقدم على نظام اللغات .

١. الطالب الذي حصل على آخر صف دراسي له من خارج (جمهورية مصر العربية)

- أصل شهادة نجاح بآخر صف دراسي حاصل عليه الطالب بشرط أن تكون هذه الشهادة مناظرة للشهادات المصرية على أن تكون

مصدقاً عليها من (وزارة التربية والتعليم ووزارة الخارجية وسفارة جمهورية مصر العربية في تلك الدولة) .

- أصل شهادة ميلاد الطالب (رقم قومي).

٢. طالب أبنائنا في الخارج الذي حصل على آخر صف دراسي له على نظام أبنائنا في الخارج:

- صورة من الإخطار الحاصل عليه الطالب بالإضافة إلى صورة واضحة من شهادة الميلاد (الرقم القومي).

٣. طلاب المدارس الدولية الغير معادلة والمتقدمين لامتحانات على نظام أبنائنا في الخارج :

- أصل شهادة اجتياز امتحان تحديد المستوى في جميع المواد معتمدة من إدارة شئون الطلبة والامتحانات بالإدارة أو المديرية التعليمية أو بيان اجتياز تحديد المستوى الذي تم عقده عن طريق المنصة الخاصة بامتحانات أبنائنا في الخارج.

- أصل الشهادة الدولية أو صورة طبق الأصل منها.

- أصل شهادة ميلاد الطالب (رقم قومي) .

بالنسبة للطلاب الغير مصريين:

بالإضافة الى البنود السابقة مطلوب:

أصل شهادة الميلاد معتمدة وموثقة من السفارة أو المكتب الثقافي ، على أن يكون لديهم إقامة نظاميه بالدولة.

٤. الطلاب الذين أدوا امتحانات الدور الأول بمصر والمتقدمين للدور الثاني على نظام أبنائنا في الخارج:

- أصل بيان درجات الدور الأول معتمد من الإدارة التعليمية المختصة موضحاً به المواد التي رسب فيها.

وفي جميع الأحوال السابقة لا يحق للطالب أداء امتحانات أبنائنا في الخارج داخل جمهورية مصر العربية، وعلى ولي الأمر تحمل المسؤولية القانونية كاملة في حالة مخالفة ذلك.

رسوم الامتحانات

يتم دفع رسوم امتحانات أبناؤنا في الخارج وقدرها (١٥٠) مائة وخمسون دولارا أمريكى، لكل طالب في أي صف دراسي (من الصف الأول الابتدائي وحتى الثاني الثانوي) من خلال الموقع الإلكتروني وفقا للخطوات المعلنة.

خطوات التقدم لامتحانات وتسجيل الاستمارة الإلكترونية

على ولي الأمر اتباع الخطوات الآتية:-

- إنشاء حساب خاص به على موقع أبناؤنا في الخارج من خلال الرابط <https://sabroad.emis.gov.eg>
- تحديد عدد الأبناء المتقدمين لاداء امتحانات ابناؤنا في الخارج من خلال الحساب الذي تم إنشاؤه لولي الأمر .
- سداد مبلغ (١٥٠ دولار امريكي) لكل طالب في أي مرحلة دراسية من خلال موقع أبناؤنا في الخارج بعد إتمام عملية التسجيل الإلكتروني لولي الأمر.
- تسجيل الاستمارة الإلكترونية للتقدم لامتحانات أبناؤنا في الخارج واستيفاء كافة البيانات المطلوبة في الاستمارة بكل دقة.
- رفع صورة واضحة من مستندات التقدم المطلوبة لكل طالب على حدة بصيغة PDF .
- المتابعة الإلكترونية للتأكد من وصول المستندات إلى المسؤولين عن امتحانات أبناؤنا في الخارج من خلال البريد الإلكتروني.
- انتظار الرد من المسؤولين بقبول الطالب بنظام أبناؤنا في الخارج من عدمه ومراجعة الاستيفاءات المطلوبة.
- في حالة قبول الطالب يكون ولي الأمر مسئول عن إرسال اصول المستندات السابق رفع صور منها على الموقع إلى الإدارة العامة لامتحانات بالطريقة المناسبة له .
- في حالة وجود اختلافات من أي نوع بين صور المستندات المرفوعة على الموقع وبين الأصول المرسله، تقع المسئولية كاملة على ولي الأمر، ويحق للإدارة إعادة المستندات، ولا يحق لولي الأمر المطالبة باسترداد أية مبالغ تم دفعها من خلال الموقع الإلكتروني.

تنبيهات وأحكام هامة:

١. الطلاب المتقدمون لامتحانات أبنائنا في الخارج يعتبرون طلاب منازل وتطبق عليهم شروط وقواعد القبول بالمدارس المصرية عند عودتهم إلى مصر.
٢. يجرى امتحان مستوى تحت اشراف المديرية التعليمية المختصة للطالب المصري العائد من الخارج إذا كانت الشهادة المقدمة من الطالب مضي عليها عامان على الاكثر طبقاً للقرار الوزاري رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠١٤.
٣. يُعفى الطلاب المتقدمون لهذه الامتحانات من درجات أعمال السنة والأنشطة التربوية بالقرار الوزاري رقم ٣١٣ لسنة ٢٠١١ وتعديلاته .
٤. لا يُعقد امتحان في مواد المجالات العملية في جميع الصفوف الدراسية لأبنائنا في الخارج علي النحو الآتي:- [التربية الموسيقية - الحاسب الآلي لجميع الصفوف]، ومادة [التربية الفنية] في المرحلة الابتدائية والصفين الأول والثاني الثانوي، ومواد [التكنولوجيا - اقتصاد منزلي - المجال (صناعي - تجاري - زراعي)] لطلبة الصف الأول والثاني الثانوي.
٥. تكون اللغة العربية هي لغة أسئلة الامتحان والإجابة في جميع المواد (عدا اللغات الأجنبية) .
٦. بالنسبة لطلاب اللغات فيؤدون امتحان العلوم والرياضيات طبقاً للغة الأجنبية الأولى التي يدرسها الطالب والمدونة باستمارة التقدم (الإنجليزية أو الفرنسية فقط) .
٧. يجب تسجيل الشعبة ونوع اللغة الأجنبية الثانية باستمارة التقدم لأداء امتحانات الصف الثاني الثانوي، ولن يتم قبول الاستمارة بدون تحديد الشعبة واللغة الأجنبية الثانية التي أداها بالصف الأول الثانوي.
٨. في جميع الأحوال السابقة التي تشمل الامتحانات في مرحلة التعليم الأساسي والصف الأول والثاني الثانوي لا يُعند بشهادة القيد أو بيان الرسوب أو بيان النجاح الصادر من المدرسة أو من لجنة النظام والمراقبة بأي صف دراسي، وإنما يشترط تقديم أصل بيان نجاح معتمد من إدارة شئون الطلبة والامتحانات بالإدارة أو المديرية التعليمية وذلك للدور الأول، ويشترط بيان بالدرجات للطلاب المتقدمين لأداء امتحانات الدور الثاني.
٩. يُسمح للطلاب الراسب بالإعادة في الصف الدراسي الراسب فيه.
١٠. لا يُسمح للطلاب الذين يؤدون امتحان العلوم والرياضيات باللغة العربية بأداء امتحان مادة المستوى الرفيع أو اللغة الأجنبية الثانية بالمرحلة الإعدادية.
١١. مسموح باستخدام الآلة الحاسبة في امتحانات مواد الرياضيات والعلوم بداية من الصف الخامس الابتدائي وغير مسموح باستخدام الآلات الحاسبة المبرمجة وأجهزة المحمول أو اية اجهزة الكترونية اخرى.
١٢. لا يتم قبول أى شهادات صادرة من المدارس العربية أو الأجنبية (الغير معادلة) بمثلاتها بجمهورية مصر العربية حتى وإن كانت تتم معادلتها داخل الدولة المقيم بها الطالب .
١٣. غير مسموح لجميع طلاب أبنائنا في الخارج أداء الامتحان في أكثر من جهة في العام الدراسي الواحد، ويُلغى الامتحان الأخير إذا ثبت أن الطالب سبق له أن أدى هذه الامتحانات في نفس العام الدراسي. (طبقاً لأحكام القرار الوزاري رقم ٩٢ لسنة ١٩٨٠)، مع أخذ إقرار من ولي الأمر بأن الطالب المتقدم لن يؤدي الامتحان في جهة أخرى، وإذا ثبت عكس ذلك يعتبر امتحانه لاغياً.
١٤. يشترط سداد رسوم التقدم للامتحان مع استمارة التقدم.
١٥. لا يعقد امتحان في الدور الثاني للصفوف الأول والثاني والثالث الابتدائي تطبيقاً للقرار الوزاري (٣٦٠) لسنة ٢٠١٨.
١٦. الطلاب الحاصلين على شهادات أزهريّة : إذا رغب الطالب في التحويل إلى نظام التعليم العام عليه تقديم بيان نجاح آخر صف دراسي حاصل عليه معتمد من الإدارة المركزية للأزهر للمنطقة التابع لها، مع تقديم بيان قيد معتمد من الإدارة التعليمية المختصة وموافقة الإدارة المركزية للأزهر على تحويل الطالب إلى نظام التعليم العام، وذلك حتى الصف الثالث الإعدادي.
١٧. لا تُقبل تحويلات الطلاب الحاصلين على مسابقة حفظ القرآن الكريم .

المناهج الدراسية

يتم إعلان خطة توزيع المناهج الدراسية كاملة على موقع وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني (بوابة أبناؤنا في الخارج) <http://portal.moe.gov.eg> وعلى الطلاب الاطلاع عليها وطباعتها عند الحاجة.

الكتب الدراسية

الجهة التي يمكن مخاطبتها مباشرة بشأن الكتب الدراسية هي :- (قطاع الكتب - الإدارة العامة لإعداد أصول الكتب - وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني) تليفون : ٢٧٩٥٧٩٥٦ - فاكس : ٢٧٩٥٥٩٤٣

ويمكن الاستفسار والمراسلة عن طريق البريد الإلكتروني الخاص بالإدارة العامة لامتحانات sonsabroad@moe.edu.gov أو sonsabroad@yahoo.com

مع أطيب تمنياتنا بدوام التوفيق ،،،

رئيس قطاع التعليم العام
د / رانده شاهين

مدير عام الامتحانات
خالد عبدالحكم احمد

مدير إدارة أبناؤنا في الخارج
إلهام فتحي

نائب الوزير لشؤون المعلمين
أ.د/ رضا حجازي
٢٠٢١/١١/١٧

نائب الوزير للتطوير التكنولوجي
د / احمد ظاهر

يعتمد ،،،

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ طارق شوقي

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني
طارق شوقي